

الدر المختار

والواجب الأكثر في الكتابة من الذي سماه أو من قيمه وفي النكاح المثل إن يكن دخل
وخارج البذر لمالك أجل والصلح والرهن لكل نقضه أمامة أو كالصحيح حكمه ثم الهبة مضمونة
يوم قبض وصح بيعه لعبد قترض مضاربه وحكمها الأمانة والمهثل في البيع وإلا القيمه